قوله تلحقها اي تلحق تلك الدالة هذه الاسماء المذكورة
قوله او دالة عطف على مزيدة قوله وان القول الخ عطف
عطف على قوله لم لا يجوز الخ معارضة بعد المنع صح

في سنة ثلث وثمانين وخمسمائة وقع كما قال وقال السهيلي لعل عدد
الحروف التي في اوائل السور مع حذف المكرر للاشارة الى مدة بقاء
هذه الامة وحساب الجمل بضم الجيم وتشديد الميم حساب ابي جاد حب
ابجد وتحسبوه بفتح السين من الحساب قوله وان القول الخ عطف على قوله
لم لا يجوز الخ معارضة بعد المنع قوله مستنكرة عندهم الاستنكار ناشئ من ان
اي لم يعهد في لغة العرب التسمية من مجموع ثلثة اسماء قوله ويؤدي
الى اتحاد الاسم والمسمى لان هذه اسماء لجميع السورة ومن جملة السورة
هذه الاسماء انفسها ومبناه توهم اتحاد حكم الكل وحكم كل واحد من اجزائه
اولم يكن الكل معروضا للهيئة الصورية اذ ليس هذا الكل الا الاجزاء وقد يتخالفان
في الاحكام نحو جاءني كل القوم ومثل هذه الشبهة كثير في كتبهم قالوا في نفي
افادة الخبر المتواتر العلم انه يجوز الكذب على كل واحد من الاحاد فيجوز
على الكل وقال في المواقف في تقرير شبهة الامام على نفي اكتساب التصورات
البعض من اجزاء الماهية ان عرفها عرف نفسه وغيره وهذا التقرير هو
الظاهر من العبارة والمطابق للجواب بلا تكلف وقيل مبناه عدم مغايرة
الجزء الكل والا لزم مغايرة الجزء نفسه لان المغاير للكل مغاير لكل جزء منه
وفيه ان اللازم ما ذكره عدم المغايرة لا الاتحاد وان هذا القول ايضا مبني
على اتحاد حكم الكل وحكم كل من اجزائه وبعد اعتبار هذه المقدمة لا حاجة الى
ذلك القول وانه لا ينفع في دفع الشبهة ان المسمى مجموع السورة والآن
جزؤها اذ السائل ايضا معترف بذلك انما النافع منع عدم المغايرة بين الكل
والجزء فيلزم في الجواب ترك ما يعني واخذ ما لا يعني وقيل معناه يؤدي
الى اتحاد الاسم بالمسمى التضمني وهو باطل لانه مدلول والاسم دال
ولا بد في الدلالة من الطرفين وفيه ان لزوم الاتحاد على هذا لا يختص بكونها
اسما للسورة بل يجري على تقدير كونها اشارة الى كلمات هي منها ضرورة
تحقق دلالة الجزء على الكل ح ايضا فما هو جوابكم فهو جوابنا بناء على ان المطابق
لهذا المعنى ان يقال ويؤدي الى دلالة الاتحاد اي اتحاد الدال بالمدلول فان

المسمى

وقد يتخالفان صح

معترف صح

فان المسمى لا يطلق الا على ما وقع التسمية بازائه اللهم الا ان يراد منه المدلول
مجازا قوله من حيث ان الاسم متاخر عن المسمى بالرتبة لان الاسم انما يطلب
لاجل المسمى فهو متاخر منه في المرتبة العقلية والجزء مقدم على الكل في الرتبة
فلو كان جزء الشيء اسما له لزم تاخر الجزء عن نفسه قوله لانا نقول الخ دفع
للمنع المذكور بابطال سنداتها اذ الظاهر عدم سند آخر وحاصله انه يلزم
على جميع الوجوه المذكورة سوى كونها مقسما بها حملها على ما ليس في لغة العرب
وهو باطل لان القرآن نزل على لغتهم قوله لم يعهد مزيدة للتنبيه مطلقا
او للتنبيه على انقطاع كلام واستيناف كلام آخر قوله والدلالة الى آخره
دفع لتوهم ناشئ من الجواب وهو انه لم تعهد مزيدة للتنبيه لما دلت على الانقطاع
والاستيناف لكنها دالة على ذلك فاجاب بان الدلالة المذكورة تلازمها
وغيرها من حيث وقوع الافتتاح بها وهو لا يقتضي ان لا يكون لها معان
في حيز حتى يكون مزيدة كيف وغيرها من الفواتح المستعملة في معانيها يشاركها
في الدلالة المذكورة قوله لم يستعمل للاختصار من كلمات معينة او لا اختصاص لها
بكلمات معينة فلا ينتقل منها اليها قوله وتمثيل بامثلة حسنة يعني لو قال اللام
يدل على اللعن والميم على المكر لكان يحتمل لكن اتى في المثال اللفظ الحسن
قوله الا يرى انه عد الها اي عد الالف تارة من آلاء الله واخرى من الله واخرى
من انا قوله لا تفسير ولا تخصيص بهذه المعاني وان كان ظاهر قوله معناه
انا الله اعلم وغيره يدل على التفسير والتخصيص الا انه صرح باقامة المثال
مقام المعنى وهذا كما نقل عنه في تفسير قوله تعالى ثم لتسئلن يومئذ
عن النعيم انه الماء الحار في الشتاء لم يرد به التفسير والتخصيص بل التمثيل
والقرينة على التصريح انتفاء المخصص اللفظي والمعنوي وهو الظاهر قوله
ولا لحساب الجمل عطف على قوله للاختصار قوله لجواز انه عليه السلام ليس
تعجبا من جهلهم وردا على استنباطهم حيث حملوا ما نزل بلغة العرب على ما ليس
في لغتهم فلا يوجد منه عليه السلام تقرير على الاستنباط المذكور كما زعم
المانع قال ابن حجر هذا اي القول بان المقطعات اشارة الى مدد اقوام باطل

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)